

نحو قراءة موضوعية لكتابات غير المسلمين عن التمويل الإسلامي في ضوء الأزمة المالية العالمية: ولم بويتير أنموذجاً

أحمد مهدي بلوافي*

المخلص

تهدف هذه الورقة إلى عرض وتحليل أنموذج من كتابات غير المسلمين عن التمويل الإسلامي في أعقاب أزمة قروض الرهن العقاري الأمريكية، وما تبعها من أزمة عملية، وذلك من أجل رسم معالم منهجية في تناول الموضوع تسهم في تزويد الباحثين في حقل الاقتصاد والتمويل الإسلامي بأدوات تساعد على توحى الموضوعية، والدقة، والأمانة في النقل والتناول، والبعد عن الطرح "الأيدولوجي"، أو العاطفي الذي يستند إلى قناعات ومواقف مسبقة لا يسندها الدليل العلمي، ولا الواقع العملي.

الكلمات المفتاحية: الاقتصاد الإسلامي، التمويل الإسلامي، الأزمة المالية العالمية، المصرفية الإسلامية، وم

بويتير.

Towards an Objective Reading of the of Non-Muslims Writings About Islamic Finance in the Wake of the Global Financial Crisis: Willem Buitter as an example Abstract

This paper aims to present and analyze an example from the writings of non-Muslim scholars about Islamic finance in the wake of the American mortgage crisis, and the subsequent International financial crisis, in order to identify some methodological milestones in understanding the issue, and to provide researchers in the field of Islamic economics and finance with instruments that would help to exercise objectivity, accuracy, and honesty in handling the writings on the subject, and to avoid "ideological", or emotional readings based on preconception ideas and position void of scientific or practical evidence.

Key words: Islamic Economics, Islamic finance, international financial crisis, Islamic banking, Willem Buitter

* دكتوراه في الاقتصاد، أستاذ الاقتصاد والتمويل الإسلامي المشارك، معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد

العزیز-جدة. البريد الإلكتروني: ambelouafi@kau.edu.sa

تم تسلّم البحث بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨م، وقُبل للنشر بتاريخ ٢٠١٤/١/١٥م.

قدمت المادة الأولية لهذه الدراسة في حوار الأربعاء العلمي بمعهد الاقتصاد الإسلامي بتاريخ ٩ محرم ١٤٣٢هـ- (٢٠١٠/١٢/١٥م). أتوجه بالشكر الخالص للأستاذة والزملاء الذين حضروا اللقاء، فقد أفدت كثيراً من ملحوظاتهم ومناقشاتهم. شكر خاص وتقدير بالغ للأخ العزيز الدكتور أحمد إبراهيم منصور؛ الأستاذ السابق بكلية الاقتصاد- جامعة الموصل، وأستاذ الاقتصاد بجامعة نوروز بإقليم كردستان بالعراق، على القراءة الفاحصة للمسودة التي أرسلت إليه وعلى الملحوظات القيمة التي تفضل بها. ومع تسجيل ذلك يبقى الكاتب وحده مسؤولاً عما ورد في البحث من آراء واستنتاجات.

مقدمة:

عَرَفَ النظام المالي الرأسمالي -على مدى عقود طويلة ولايزال- عدداً من الأزمات والاضطرابات المالية خلّفت وراءها كثيراً من الآثار والمتاعب المادية والمعنوية. وقد كانت أزمة قروض الرهن العقاري بأمريكا (٢٠٠٧-٢٠٠٨م)، أو ما بات يعرف بالأزمة المالية العالمية من أشد تلك الهزات التي تعرض لها النظام عقب أزمة الكساد الكبير في أواخر عشرينيات وبداية ثلاثينيات القرن الماضي. وهو الأمر الذي جعل النقاش ينتقل من الحديث عن سياسات العلاج، وسبل الاحتواء لتلك المخلفات إلى تناول مسألة الأسس والمنطلقات التي يقوم عليها النظام: أمهي منطلقات مؤلّدة بطبيعتها للخلل والاضطراب؟ وهل يمكن تعديل مسارها وإصلاح أمرها من خلال "ذات الأدوات"، و"ذات النظرات" للمدارس الفكرية التي رافقت تطور النظام، فنظرت لوجوده وبررت بعض "كبواته" و"عثراته"؟ أم أن الأمر ينبغي أن يتعدى ذلك إلى ضرورة النظر في مبادئ وأطر خارج "صندوق" التحليل والفكر التقليدي.

في خضم هذا الجدل المحتدم، وذاك النقاش العميق، نال التمويل الإسلامي والمبادئ التي يقوم عليها قدراً لا بأس به من الاهتمام، ليس من جانب المسلمين فحسب، بل ومن قبل غيرهم، وذلك بغرض الوقوف على ما يمكن أن يقدم هذا الحقل وتطبيقاته من نظرات ونماذج يمكن أن تسهم بشكل فاعل في تحديد مواطن الخلل، واقتراح سبل العلاج لهذه الكوارث المتلاحقة التي يبدو أنها مرشحة للتفاقم في قابل الأيام والأعوام.

ترصد هذه المقالة، وتحلل أُمُودجاً من كتابات غير المسلمين، ومن شخصية أكاديمية ذات باع علمي وخبرة عملية في المجال النقدي والمالي؛ وذلك من خلال مقالين مهمين تناولوا أمرين أساسيين يتعلقان بضبط المجازفات والمراهنات (Speculations) التي طغت على أسواق المال، وبمسألة إعادة الفاعلية للسياسة النقدية التي تفقد فاعليتها عند بلوغ معدلات الفائدة الاسمية الرسمية حدوداً صفرية أو معدلات قريبة منها.

هناك أقوال مطلقة حول "هرولة" و"انبهار"، و"تهافت"، و"تطويع للتشريعات والقوانين"^١ من قبل "الغرب" نحو التمويل الإسلامي. ومن أجل إثبات ذلك لا نجد إلا ما كتب في صحيفة مقربة من الفاتيكان، أو الصحيفة الفرنسية، أو الكاتبة الإيطالية - لوريتا نابوليوني (Loretta Napoleoni)^٢ - في كتابها الموسوم بـ"اقتصاد ابن آوى"، وبناء على ما كتبه - في الغالب - واحد من بني جلدتنا، ثم تناقله جميع من أتى بعده دون تحييص ولا وقوف حول مدى قيمة ما كُتب علمياً وعملياً؟ وماذا يفيدنا في عملية الانتشار التي يشهدها التمويل الإسلامي؟

بناءً على ما سبق، فإن الدراسة تحاول تلمس حقيقة هذا الموضوع من خلال الإجابة عن التساؤلات الآتية:

- هل يشهد الغرب فعلاً حمى "التهافت"، و"الانبهار"، تجاه التمويل الإسلامي في ضوء تطورات أحداث الأزمة المالية العالمية وما تلاها من اضطرابات على مستوى دول الاتحاد الأوروبي؟ وما مظاهر ذلك؟

^١ لمعرفة الطريقة المنتهجة لاحتضان التمويل الإسلامي في مثل هذه البيئات يمكن النظر في التجربة البريطانية؛ لأنها الأقدم والأكثر تقدماً وتطوراً من غيرها. يراجع في ذلك:

- بلواني، أحمد. وشاشي، عبد القادر. "التمويل الإسلامي في بريطانيا: الفرص والتحديات"، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، السعودية: مطابع جامعة الملك عبد العزيز، ٢٠١١م، ص ٣١-٣٧.

^٢ وهي أكاديمية لها حضور إعلامي جيد، وهي متخصصة في القضايا الاقتصادية والمالية. كنت أتمنى من الذين استشهدوا بأقوالها - وما أكثرهم - أن يربطوا ذلك بتخصصها، ومجال اهتمامها، وماذا قالت عن التمويل الإسلامي؟ وفي أي سياق؟ لأني وجدت من خلال المواد الإعلامية التي اطلعت عليها أنها تدخل الحديث عن التمويل الإسلامي من مسألة مهمة وهي باب "التفلت"، و"التحرر" المفرط من الضوابط والقيود؛ في غسيل الأموال، والاتجار بالبشر، وسيطرة النزعة المفرطة في الاستهلاك (consumerism)، وهذه الظواهر - حسب تقديرها - على صلة كبيرة بانتقال حركة الأموال بين اقتصاديات الدول، مما يؤثر في عدم استقرارها الاقتصادي والمالي. في مقابل هذا "الفلتان" نجد أن التمويل الإسلامي يذخر بجملة من المبادئ، والضوابط تكبح لجام هذا السلوك، وهو ما دعاها إلى الإشادة به. ومن جهة أخرى فإنها مهتمة، بل ومعجبة بأفكار "ماو سي تونغ"، والنموذج الصيني "الرأسمالية" ناجحة. وآخر كتاب لها في هذا الإطار يتناول نجاح التجربة الصينية في المجال الاقتصادي صدر عام ٢٠١١م حمل عنوان "اقتصاد ماو: لماذا استطاع الاشتراكيون الصينيون بناء نموذج اقتصادي رأسمالي أفضل منا؟" يمكن مشاهدة أحد تحليلاتها، وبعض المعلومات عن سيرتها الذاتية على الروابط الآتية:

- https://www.youtube.com/watch?feature=player_embedded&v=dgW6o9cOBvI

- <http://lorettanapoleoni.net>

- وهل اهتمامه راجع إلى توصله إلى قناعة "بنجاح" تجربة التمويل الإسلامي، و"جدارة" أداء مؤسساته على نظيرتها التقليدية؟

- ما طبيعة الأقوال التي قيلت ومن قالها؟ وفي أي سياق؟ وأين نشرها؟

- هل تلك الأقوال على نسق واحد وتحمل القيمة نفسها، والوزن نفسه، مما يسمح لنا بالحديث عن "الغرب" بصيغة العموم؟

تهدف المقالة من خلال هذا الرصد والتحليل إلى استخلاص بعض المعالم، لإرساء قواعد منهجية موضوعية لقراءة أقوال وكتابات غير المسلمين عن التمويل الإسلامي. من أجل تحقيق ذلك فإنها قامت باستعراض دقيق لنموذج من هذه الكتابات، ومن أكاديمي متخصص في قضايا على صلة كبيرة بموضوع الأزمات، كما سيمر معنا لاحقاً، وتعتمد منهج الاستقراء التحليلي، لتحقيق الهدف وإبراز أهمية الموضوع العلمية وفائدته العملية.

أولاً: الدراسات السابقة

في حدود ما وقفت عليه من كتابات وأبحاث، لا توجد دراسة علمية حاولت إرساء قواعد منهجية في كيفية تناول ما يصدر عن غير المسلمين من دراسات وأقوال عن الاقتصاد والتمويل الإسلامي -سواء قبل الأزمة أو بعدها-، مع تقديم نموذج ومثال يوضح أبعاد تلك المنهجية وأهميتها. وفيما يلي عرضٌ لأهم ما له صلة بموضوع البحث:

١. مقالتان علميتان عن كتابات غير المسلمين عن الاقتصاد الإسلامي قدمتا في المؤتمر العالمي السابع للاقتصاد الإسلامي الذي عقد عام ١٤٢٩هـ (٢٠٠٨م) بجامعة الملك عبد العزيز بجدة: الأولى لعبد الرزاق بلعباس،^٣ التي رصدت الكتابات الصادرة في فرنسا عن الاقتصاد الإسلامي منذ عام ١٩٧٦م وحتى عام ٢٠٠٨م، والثانية لأحمد بلواني،^٤ التي رصدت الكتابات الصادرة في بريطانيا خلال الفترة ذاتها. وهكذا يتضح

^٣ بلعباس، عبد الرزاق. "كتابات غير المسلمين عن الاقتصاد الإسلامي: ١٩٧٦-٢٠٠٨ -فرنسا نموذجاً-"، المؤتمر العالمي السابع للاقتصاد الإسلامي، السعودية: جامعة الملك عبد العزيز، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ص ٦٠٩-٦٣٣.

^٤ بلواني، أحمد. "كتابات غير المسلمين عن الاقتصاد الإسلامي: ١٩٧٦-٢٠٠٨ -بريطانيا نموذجاً-"، المؤتمر العالمي السابع للاقتصاد الإسلامي، السعودية: جامعة الملك عبد العزيز، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ص ٥٧٩-٦٠٧.

النطاق الزمني، والمكاني للورقتين، وللموضوع الذي تعرضتا له، ألا وهو الكتابات عن الاقتصاد الإسلامي بشكل عام، وليس التمويل الإسلامي، وفي ظل ظرف خاص كظرف الأزمة المالية العالمية. ومن جهة أخرى لم تتعرض الورقتان لمسألة منهجية وهي: كيفية التعامل مع مثل هذا الإنتاج المعرفي الذي تتشابك فيه عوامل متعددة الأبعاد كما سنبين لاحقاً.

٢. دراسات وأقوال متنوعة صدرت في أعقاب الأزمة، حاولت تتبع ما قيل، ومن الأمثلة على تلك الكتابات ما يلي:

أ. بعض المواقع المتخصصة في الاقتصاد والتمويل الإسلامي: مثال ذلك الموقع العالمي للاقتصاد الإسلامي الذي خصص قسماً لتتبع هذه الأقوال،^٥ وهو أمر جيد من حيث المبدأ، لو أنه أُعد بطريقة أكثر حرفية وعلمية؛ إذ تُؤخذ الأقوال فيه والكتابات من مصادرها، واعتماداً على ترجمات دقيقة لها، وليس وسائل إعلام سيارة. وقد يكون عذر القائمين ضعف الإمكانيات، وقلة ذات اليد، غير أن كلمة "موضوعية" التي حوّاها عنوان القسم لها مستلزماتها وتبعاتها.

ب. إصدارات متخصصة في قضايا الاقتصاد والتمويل الإسلامي: وقد غطت هذه الإصدارات جوانب متعلقة بالأزمة بشكل مستقل أو خصصت حيزاً أوسع لها؛ من ذلك على سبيل المثال العدد الخاص من تقرير الرائد،^٦ وبعض أعداد مجلة المصرفية الإسلامية، ومجلة الاقتصاد الإسلامي التي يصدرها مصرف دبي الإسلامي. ومما ورد في بعض ما كتب في تلك الإصدارات:

^٥ حمل القسم عنوان "أقوال وتصريحات علماء الغرب الموضوعية عن الاقتصاد الإسلامي". ومن المواد التي حوّاها "البنوك الإسلامية هي الحل ولكن..." نقلاً عن صحيفة الخبر الجزائرية الصادرة بتاريخ ١٣/١٠/٢٠١٠م، وفيها حديث عن "دفاع صاحب جائزة نوبل للاقتصاد الأمريكي جوزيف ستيجليتز عن النظام المصرفي الإسلامي، معتبراً أن هذا النظام خطوة للأمام لتفادي أزمات في المستقبل..."، وفقرة أخرى بعنوان "صندوق النقد الدولي يمدح نظام البنوك الإسلامية" نقلاً عن راديو دجلة، بتاريخ: ٦/٩/٢٠١٠. انظر:

- <http://www.isegs.com/forum/forumdisplay.php?f=42>

تاريخ الزيارة ١٩ رجب ١٤٣٤هـ (٢٩ مايو ٢٠١٣م). وقد حاولت العثور على هذا "الدفاع"، وذلك "الامتداح" مما وقع بين يدي من إصدارات لستيجليتز، وللصندوق فلم أظفر بشيء.

^٦ مركز الرصد والتواصل الإسلامي. الأزمة المالية العالمية: تحاليل ومعالجات... رؤية إسلامية، البحرين: المجلس العام للبنوك والمؤسسات الإسلامية، ص ٣٣٤-٣٣٦.

■ "... وقد ازدادت حمى التهافت على التمويل الإسلامي بعد الأزمة المالية العالمية تحت ستار أن نظرية التمويل الإسلامي تجعل من المصارف بعيدة عن المخاطر التي تسبب الأزمات...." ويضيف الكاتب: "فلماذا يتهافت الغرب على التمويل الإسلامي؟... ولماذا يصير الرئيس ساركوزي -على سبيل المثال لا الحصر- ويكافح من أجل استحداث تشريعات للتمويل الإسلامي."^٧

■ "... ولولا نجاح البنوك الإسلامية في امتحان الأزمة المالية العالمية لما كان هذا الاهتمام العالمي بها وتطويع التشريعات من أجلها، وبحث العالم عن حلول ومخارج لمشكلاته..."^٨

■ "تنافس كبير تشهده الساحة المصرفية... بين كل من بريطانيا، وفرنسا حول الصناعة المصرفية الإسلامية... خبراء الاقتصاد انقسموا في تحليلهم لهذه الظاهرة إلى فريقين؛ الأول يؤكد أن هذه الدول اقتنعت بجدوى المعاملات المالية الإسلامية المستمدة من أحكام... الشريعة الإسلامية -وإن لم تعلن هذه الحقيقة صراحة،^٩ وأن هذه الحقيقة تأصلت بعد الأزمة المالية الأخيرة..." ويمضي الكاتب مسترسلاً: "... ولكل فريق دوافعه فيما ذهب إليه من تحليل لهذا التحول في السياسات الاقتصادية العالمية، والهرولة تجاه المصرفية الإسلامية..."^{١٠}

^٧ الزبادات، ناصر. "ماذا يريد الغرب من التمويل الإسلامي؟"، مجلة المصرفية الإسلامية، السعودية، عدد ١٩، ٢٠٠٩م، ص ٣٠.

^٨ الزامل، يوسف عبد الله. "الأزمة المالية العالمية: هل نجحت البنوك الإسلامية؟"، مجلة المصرفية الإسلامية، السعودية، عدد ١٦، ٢٠٠٩م، ص ٣٥.

^٩ يستغرب المتابع لتطور التمويل الإسلامي في هذه الدول ومن خلال الوثائق الرسمية من مثل هذه الإطلاقات، خاصة أن بريطانيا توقفت عن إصدار الصكوك السيادية في ظل تطور فصول الأزمة لقناعتها أن هذه الأدوات لا تحقق - في ذلك الوقت - الفائدة الاقتصادية المرجوة:

"... The government has concluded that issuing sovereign *sukuk* would not offer value for money at present time ...". See:

- HM Treasury. *The Developments of Islamic Finance in the United Kingdom: the Government's Perspective*, December 2008, London, UK, p. 11.

^{١٠} الطويل، عبد الوهاب. "الصيرفة الإسلامية في الغرب.. من يقود السباق؟"، مجلة الاقتصاد الإسلامي، دبي: بنك دبي الإسلامي، عدد ٣٤٨، ص ٢١.

ت. أوراق علمية مقدمة لمؤتمرات وندوات خصصت لمناقشة الأزمة المالية من منظور الاقتصاد الإسلامي؛ إذ اكتفت بعض الأوراق بإدراج المقالات الصحفية الرائجة؛ كمقالة الصحيفة المقربة من الفاتيكان، أو تلك الصادرة من المجلة الفرنسية، وهناك أوراق تناولت الموضوع بشكل مباشر، مثل ورقة أبو شعلة المقدمة في مؤتمر عمّان (الأردن) عن الأزمة المالية.^{١١} ومما ذكره المؤلف في ثنايا الحديث عن أهمية الدراسة: "... ولو أن منظراً اقتصادياً إسلامياً قام وأعلن على الملأ شهادته على أن النظام الاقتصادي الإسلامي هو المخلص المنشود لكانت شهادته مجروحة، لكن أن تأتي هذه الشهادة من داخل هذه النظم المتهالكة... نرى أن هذه النظرة تشهد بعض التحول في النظر للمصرفية الإسلامية على أنها قد تكون الحلّ لما آلت إليه أحوال العالم المالية."^{١٢}

إن ما سبق رصده يؤكد أن البحث -في حدود ما اطلع عليه الباحث- يتفرد عن غيره بتقديم محاولة لإرساء معالم منهجية لكيفية التعامل مع كتابات غير المسلمين، كما أنه يقدم أنموذجاً ومثالاً لم يأت على تناوله وتحليله غيره.

ثانياً: تنوع كتابات غير المسلمين وتعدد مشارب المتناولين

من المعلوم -بداهة- أن الغرب طوائف وطرائق من حيث الكتابات والكتابتون؛ فهناك الكتابات الصحفية، وهناك الكتابات الصادرة من بعض التطبيقيين في مؤسسات مالية، أو من مسؤولين تنفيذيين كمحافظي المصارف المركزية، أو من أكاديميين وطلاب، أو من مؤسسات مالية واقتصادية عالمية؛ كمتدى دافوس الاقتصادي،^{١٣} ومجلس الاستقرار المالي،^{١٤} وغيرهم، ومن ثم يمكن الخلوص إلى أنها متنوعة من حيث طبيعة المتناولين، وطريقة التناول، مما يفضي بالضرورة إلى أنها لا تحمل الوزن نفسه والقيمة العلمية نفسها التي يمكن الاعتماد عليها لتحديد الموقف العام "للغرب" تجاه القضية.

^{١١} أبو شعلة، محمد علي. الأزمة المالية العالمية وأثرها في التوجهات الغربية نحو المصرفية الإسلامية، ورقة مقدمة لمؤتمر "الأزمة الاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور إسلامي"، عمان: المعهد العالمي للفكر الإسلامي وجامعة العلوم الإسلامية العالمية، ٢٠١٠م، ص ١.

^{١٢} المرجع السابق.

^{١٣} World Economic Form.

^{١٤} Financial Stability Board (FSB).

وفيما يلي محاولة تصنيفية قد تسهل عملية وضع الكتابة التي نستشهد بها أو نحللها في إطارها المناسب:

جدول (١): تصنيف الكتابات حسب الفئات المختلفة للمتاولين

أمثلة على ذلك	الفئة
الرئيس الفرنسي، رئيس الاحتياط الفدرالي (البنك المركزي) الأمريكي، محافظ بنك إنجلترا، وزيرة الاقتصاد الفرنسية السابقة كريستين لا جارد (Christine Lagarde)، وزير مالية لكسمبورغ، لوك فريدن (Luc Frieden).	سياسيون، ومسؤولون تنفيذيون من جهات الإشراف
لوريتا نابوليوني (Loretta Napoleoni)، ولّم بويتير (Willem Buiter)، رودني ولسن (Rodney Wilson)، فولكر نينهاوس (Vaulker Nienhaus)، أوليفييه باستري (Olivier Pastre)، ليندا إيجل (Linda Eagle)، إيزابييل شابولير، دومينيك دو كورسال، جونيف كوس بروكي، لورون فيل.	باحثون وأكاديميون (بما فيهم طلاب الدراسات العليا)، ومؤسسات بحثية وأكاديمية
توبي بيرش (Toby Birch)، ريتشارد توماس (Richard Thomas)، ستيليا كوكس (Stella Cox).	تطبيقيون مصرفيون وماليّون
بوفيس فانسان رئيس تحرير مجلة "شالنج (Challenges)" الفرنسية، الـبي بي سي، الإكونوميست، الفايننشيل تايمز، الـوول ستريت جورنال.	صحفيون ومؤسسات صحفية
روان وليمز (Rowan Williams) (الرئيس السابق للكنيسة الأنجليكانية)، البابا، مجلة "لي أوسيرفاتوري رومانو" القريبة من بابا روما، مجلة "فيتي إي بينسيرو" الكاثوليكية.	رجال دين ومؤسسات دينية أو إعلامية تابعة لها
صندوق النقد الدولي، البنك العالمي للإنشاء والتعمير، بنك التسويات الدولية، المنتدى الاقتصادي العالمي، مجلس الاستقرار المالي (Financial Services Board).	مؤسسات مالية واقتصادية عالمية

أمثلة على ذلك	الفئة
موديز (Moody's)، ستانداردز آند بورز (Standard & Poors)، فلتشرز (Flechers)	وكالات تصنيف
KPMG, Simmons & Simmons, Euromoney, Allen & Overy LLP of New York.	شركات استشارات مالية وقانونية

المصدر: المؤلف، بناءً على تصور يسهل عملية الإفادة من الكتابات في الإطار الذي كتبت فيه

وللتأكيد على ما سبق فقد أدرجت في الملحق عينة من مواد متنوعة رصدتها في خضم سنوات الأزمة والسنوات التي أعقبت حدوثها بقليل؛ أي الفترة ما بين ٢٠٠٧ و ٢٠١٠م عن التمويل والمصرفية الإسلامية.

يلاحظ من الجدول أعلاه ومن العينة المرصودة في الملحق مدى التنوع من قبل الشخصيات والجهات المتناولة. أيقق لنا بعد هذا أن نتحدث بصيغة العموم "الغرب". إنه من الأهمية بمكان ونحن نرصد هذه الظاهرة أن نسأل: من قال؟ وماذا قال؟ وفي أي سياق أو مناسبة قال ذلك؟ حتى نضع ما قيل أو كتب في إطاره الموضوعي، لنستشهد به في المكان المناسب. أما هذه الإطلاقات فإنها لا تفيد في الجانب العلمي من حيث القوة والرصانة، ولا العملي من حيث الإفادة الجادة مما قد تحتويه الدراسة أو الكلمة من جوانب تنبّه على مواطن خلل أو تدفع لتعزيز أمر إيجابي لفت نظر المتناول أو المتحدث، بل قد تمثل تلك الإطلاقات نقطة ضعف تُؤخذ علينا من حيث عدم القراءة الفاحصة، ومن ثم اتخاذ الموقف المناسب، ومن حيث المصادقية ونظرة الآخرين لنا إذا ما اطلعوا على نماذج من هذه الكتابات.^{١٥}

^{١٥} لقد كان تخوفي في محله، فبعد أن كتبت مسودة هذه الورقة اطلعت على مراجعة من قبل الأستاذ رودني ولّسن (Rodney Wilson) لكتاب صدر عام ٢٠٠٩م عن التمويل الإسلامي من تأليف هانس فايسر (Hans Visser)، وفي أثناء المراجعة امتدح ولّسن موضوعية الكاتب التي قال بشأنها "قد تلفت النظر حول التمويل الإسلامي أكثر من بعض الكتابات العاطفية وغير النقدية التي يكتبها أهل الدعاية والترويج للتمويل الإسلامي". وكما نعلم، فإن ولّسن من أكثر الشخصيات الأكاديمية الغربية كتابة واحتكاكاً بالتمويل الإسلامي، وأهل التخصص والصناعة فيه منذ ثمانينيات القرن الماضي.

ثالثاً: معالم منهجية للقراءة الموضوعية لكتابات غير المسلمين عن التمويل

الإسلامي

إن تطور العلوم وتقدمها - خاصة في بداية نشأتها- مرتبط بشكل رئيس باتباع المنهج العلمي المنضبط الذي يتوخى الدقة والموضوعية في الطرح بعيداً عن العواطف، ولغة "الوعظ"، و"الإثارة" خاصة في مثل هذا الموضوع الذي يخضع تناوله والاهتمام به لعوامل متعددة ومتشابكة؛ ثقافية، وتاريخية، ومصالحية، وسياسية. واستناداً لهذه القاعدة وبناءً على التجربة والمعاشية لهذا الموضوع من مُعدِّ هذا البحث يمكن الخلوص للخطوات التالية بوصفها معالم رئيسة تفيده في القراءة الموضوعية الفاحصة، لما يكتبه غير المسلمين عن التمويل الإسلامي، خاصة في ظل مشهد مثير كمشهد الأزمة المالية العالمية:

١. لا بدّ من العودة إلى المصادر الأصلية وباللغة التي كتب بها الكاتب أو أُعدّ بها التقرير، أما الاعتماد على نقل الآخرين، أو ترجمته دون تمحيص من صحف، أو وكالات أخبار لا يمكن البناء عليه. فقد تبين على سبيل المثال أن الحديث عن كلام (ستيغليتز) عن التمويل الإسلامي لا أصل له في حدود ما اطلعت عليه من أعمال لهذا الرجل. كما أظهر التحري أن القول بتبني الغرب -وخاصة بريطانيا- لمبادئ التمويل الإسلامي وآلياته ضمن تشريعاتها أمر غير مُسلمّ به. فقد أشرنا في بحث آخر^{١٦} إلى أن إدراج التمويل الإسلامي في هذا البلد تم عبر قوانين المالية (Finance Acts)، والضرائب (Taxation)، وليس عبر تغيير لقانون المصارف (Banking Acts)، أو قوانين الإشراف المالي (Financial Supervision Acts). وإذا لم يكن أمر العودة للمصدر

"His [Visser] impartial and objective approach may appeal more than that of Islamic finance protagonists who are more emotive, but all too often uncritical and unquestioning". See:

- Wilson, Rodney. *Islamic Finance: Principles and Practices*, Oxford Journal of Islamic Studies, UK: Oxford University Press, 2010, p. 143.

^{١٦} بلواني، وشاشي، التمويل الإسلامي في بريطانيا: الفرص والتحديات، مرجع سابق، ص ٤٨-٤٩.

ممكناً، فلا بدّ من الاعتماد على ترجمة دقيقة، وموثوقة تنقل المعاني والمصطلحات بلغة متخصصة بعيداً عن الأسلوب الإنشائي.

٢. الابتعاد عن الأسلوب الإنشائي والعاطفي الذي يمكن أن يحقق بعض الرضا في المنظور القريب، لكنه يهدم أساس البناء المعرفي الصحيح الذي يمثل الركيزة الأساسية في العمل على تكوين أجيال تخدم الاقتصاد والتمويل الإسلامي، وتمضي به قدماً صوب آفاق جديدة؛ أجيال مشبعة بالمنهج العلمي، والشغف المعرفي القائم على أسس تراكمية متينة تدفع بالحقل دوماً إلى الأمام، لتلافي التخبط الذي قد يقفز من غير أسس، ليعود القهقري بعد ربح من الزمن.

٣. تحديد نوعية الكتابة ومشرب الكاتب الفكري وموقعه العلمي والمهني، فالكتابة الصحفية غير الأكاديمية، وتقرير مؤسسة تصنيف غير التقرير الصادر عن جهة إشرافية، والنشر في صحيفة مالية أو اقتصادية متخصصة غير النشر في صحيفة سيّارة تخاطب الجمهور غير المتخصص، وكتابة الاقتصادي أو المحلل المتخصص والمتعمق في المجال النقدي، والمالي، والمصرفي غير كتابة من ليس كذلك.

٤. تحديد الهدف والسّياق الذي قيل أو كتب فيه الرأي أو الموقف؛ فالمناسبات واللقاءات الرسمية غير ورش العمل والمؤتمرات والندوات العلمية، والتصريحات العابرة تختلف في طبيعتها عن الدراسات المعمقة؛ فلكل مقام مقال، ولكل مناسبة أو حدث ما يناسبه من تصريح أو كلمة.

٥. التحلي بالموضوعية والابتعاد عن الانتقائية بنقل ما يوافق ما نريد سماعه أو "إسماعه"، بما يحقق لنا شيئاً من "نشوة" الاعتراف بالحقل. في حين أن إغفال أو عدم تناول الأشياء الرصينة وإن كانت تخالف قناعتنا يعد مثلبة لا يخدم الحقل؛ أي حقل التمويل الإسلامي، ولا يكسبنا المصداقية والاحترام العلمي الذي يمثل مكسباً كبيراً في استعداد المخالف للانتباه لما نكتب أو نقول. كما وقد يجرنا من الإفادة من نقدٍ أو رأي صائب ينبه على خلل علمي أو عملي؛ ولنا في أمير المؤمنين -عمر الفاروق- رضي الله عنه الأسوة في ما أثر عنه من مقولة تكتب بماء الذهب: "رحم الله امرأً أهدى إليّ عيوبي". فالتنبية

على مواطن أو مواطن للخلل في الجانب العلمي أو العملي لمسيرة التمويل الإسلامي أن لا يتعامل معه بتوجس أو خيفة وسوء ظن؛ فليس كل ناقد غربي أو غيره من صنف مَنْ يريد رمي الإسلام والمسلمين بكل نقيصة، فهناك من ينتقد بموضوعية واتزان، مما قد يدفعنا إلى التعلم من ذلك.

٦. لا بدّ من قراءة النص قراءة متأنية وعميقة تربط الأفكار بعضها ببعض في ثنايا المقال أو التقرير، وإن أمكن ربط ذلك بالإنتاج العلمي للكاتب ومجال تخصصه واهتماماته - كما فعلنا في النموذج الذي عرضناه - حتى يمكن فهم موقفه ووضعه في إطاره الصحيح كما هو، لا في إطاره التأويلي الذي نتخيل منه أن يكون.

٧. أهمية الإمام بالطرق الكمية والقياسية التي اعتمدت عليها بعض الكتابات - مثل الدراسات المتعلقة بفحص الاستقرار المالي وكفاءة المؤسسات التمويلية الإسلامية - حتى يمكن الاستيعاب الدقيق للمسائل المطروحة للإفادة منها في فتح آفاق بحثية، إما أن تعضد النتائج المتوصل إليها أو أن تنقضها من حيث ضعف منهجيتها وفرضياتها، أو عدم كفاية وتماسك البيانات التي استندت إليها، وهنا لا بدّ من التأكيد على أهمية مثل هذه الدراسات، لإبراز بعض الجوانب الجيدة في التجربة - إن وجدت - أو تناول المبادئ وعرضها بطريقة يسهل على الذي اعتاد مثل هذه الطرق استيعابها.

رابعاً: ولَمْ بويتير (Willem Buiter) أنموذجاً عن كتابات غير المسلمين عن التمويل الإسلامي

بناءً على ما سبق ذكره من خطوات في الفقرة السابقة نستعرض في هذا الحيز أنموذجاً، ونقدم مثلاً لتلك الكتابات. ومن الأسئلة التي تحاول الفقرة الإجابة عنها: من هو ولَمْ بويتير؟ وماذا كتب؟ وفي أي سياق؟ وعلى أي مستوى؟ وما قيمة المنتج المعرفي الذي أبان عنه؟ وما الجديد فيما قدّم من عرض وتحليل؟

ولم بويتير اقتصادي أمريكي - بريطاني ولد في هولندا في مدينة جرافينهاغ (Gravenhage) في ٢٦ سبتمبر ١٩٤٩م. وفي حدود ما اطلّعت عليه من سيرة الرجل

لم أقف على ما يفيد أنه كان مهتماً بالتمويل الإسلامي قبل الأزمة، كما لم أعثر من خلال كتاباته العلمية عن أي إنتاج له في ذلك، وربما يرجع أمر اهتمامه من خلال احتكاكه ببعض الفعاليات المتعلقة بالتمويل الإسلامي، وأقصد هنا الورشة السنوية التي تعقد بالتعاون بين جامعة هارفارد ممثلة في برنامج التمويل الإسلامي (IFP)، وكلية لندن للاقتصاد (LSE)، التي عقدت إحداها عام ٢٠٠٩م في نهاية فبراير^{١٧} وحضرها بويتز، وقدم فيها الكلمة الرئيسية عن الأزمة، وفي أثناء النقاش الذي كان يديره فرانك فوجل (Frank Vogel)^{١٨}، أستاذ القانون السابق بكلية القانون بجامعة هارفارد، والمهتم بالشرعية الإسلامية وشأن الأموال فيها. فقد ذكر فوجل أنه اطلع على مبادئ التمويل الإسلامي المتعلقة بالتحريم مثل الربا فاستوعبها، إلا أنه لم يستطع فهم وإدراك حكمة "تحريم الإسلام لبيع ما ليس عندك"، فجاءت الأزمة الحالية فاستوعب هذا المبدأ أيما استيعاب. هذا هو العامل الوحيد الذي وقف عليه، والذي يمكن أن أقول إنه قد يكون الأمر الذي حرك في بويتز الاهتمام بالتمويل الإسلامي. ومما يعضد هذا الأمر أن المقالة الأولى والمتعلقة "ببيع ما لا تملك"، نشرت في ١٦ مارس ٢٠٠٩م؛ أي بعد حوالي أسبوعين من تاريخ انعقاد الورشة.

^{١٧} لقد حضرت اللقاء وطرحته سؤالاً على بويتز بعد انتهاء كلمته أن يدلنا على أي نموذج للرأسمالية لم يشهد اضطراباً، لأنه ركز في تحليله على "النسخة" الأنجلوساكسونية في أمريكا وبريطانيا، التي اعتنقت الفكر الليبرالي في أشد صورته "المتطرفة"، وهذا يذكرنا بما كان يردد في أزمة دول جنوب شرق آسيا في نهاية تسعينات القرن الماضي من أن المشكلة تكمن في "النسخة الآسيوية" للرأسمالية (The Asian Version of Capitalism)، وليس في النظام بمختلف صورته وتطبيقاته. مثل هذا الطرح - حسب تقديري - أقل ما يمكن أن يقال بحقه إنه تبسيط مخل؛ لأنه ينضوي على "تبرئة" للأسس الفكرية والفلسفية التي يقوم عليها النظام ليحصر النقاش ويوجهه في دائرة التطبيق والممارسة والإجراءات فحسب.

^{١٨} تقاعد منذ عام ٢٠٠٧م عن عمله في جامعة هارفارد وهو يعمل بوصفه عالماً مستقلاً ومستشاراً في القانون الإسلامي منذ ذلك الحين. يجيد اللغة العربية من خلال إقامته لإتمام بعض المشاريع البحثية المتعلقة بالنظم القانونية لبعض الدول كالمملكة العربية السعودية أو مصر. فقد أقام في الرياض من فبراير ١٩٨٣ إلى يوليو ١٩٨٧م من أجل إتمام أطروحة الماجستير التي كانت تتعلق بنظام القضاء الإسلامي للمملكة العربية السعودية، وهو مقيم فيها الآن، متفرغاً لأعمال الاستشارات القانونية وربما الشرعية، وأقام في القاهرة في الفترة من أكتوبر ١٩٨١م إلى نوفمبر ١٩٨٢م، حيث كان يتدرب على النطق بالعربية مع إتمام بحث عن المقترح المصري لصياغة للقانون الإسلامي في شكل مواد، ومن أهم مؤلفاته "القانون الإسلامي والتمويل: الدين، والحظر، والعائد (Islamic law and finance: religion, risk, and return)"، الصادر عام ١٩٩٨م بالاشتراك مع سامويل هيز (Samuel L. Hayes): انظر: موقعه الشخصي:

ومن جهة أخرى قد يكون أمر الشغف والفضول العلمي على مستوى الاقتصاد الكلي، والأثر الذي تعرض له هذا الفرع من الانتقاد في ضوء الأزمة قد أدى به إلى الاهتمام بمعارف خارج منظومة الاقتصاد التقليدي، ومما قد يعضد هذا بعض كتاباته النقدية للطرح السائد على مستوى الاقتصاد الكلي والسياسات النقدية والمالية التي تستخدم بوصفها أدوات لاحتواء مخلفات الأزمات والحد من آثارها.^{١٩}

وهناك المصلحة والطموح بطبيعة الحال، إلا أنه ليس لدي أدلة تعضد هذا العامل لتفسير اهتمام بويتر بالتمويل الإسلامي، كل ما في الأمر هو لفت الأنظار لأهمية معرفة وتحليل الأسباب التي دفعت هؤلاء إلى الاهتمام بالتمويل الإسلامي من خلال ذكر جميع الاحتمالات الممكنة لدواعي هذا الاهتمام؛ لأن ذلك سيساعد في التخطيط لاستثمار هذا "المنتج" المعرفي بما يخدم تطور التمويل الإسلامي وانتشاره بطريقة منهجية وموضوعية مدروسة، قد نتمكن فيها من محاورة ومخاطبة كل فئة بما يناسب ميولها واهتماماتها العلمية، وتفضيلاتها العملية.

وأياً ما كان العامل الذي دفع بويتر للكتابة، فإن ما دونه من أفكار في المقالات القصيرة التي كتبها جاء بشكل مركز، وفي نقاط محددة على صلة وطيدة بمسببات الأزمة وطرق علاجها.

نال بويتر درجة البكالوريوس من جامعة كمبردج البريطانية، كلية إيمانويل (Emmanuel College) في الاقتصاد بتقدير ممتاز عام ١٩٧١م. وحصل على

^{١٩} من الأمور التي ربما أثرت فيه انزعاجه من نماذج الاقتصاد الكلي السائدة، وخاصة جانب السياسة النقدية التي مارسها من خلال عمله في بنك إنجلترا بوصفه عضواً في لجنة السياسة النقدية (Monetary Committee commission). ففي ٣ مارس ٢٠٠٩م نشر مقالاً في صحيفة الفايننشيل تايمز جاء تحت عنوان (The unfortunate uselessness of most 'state of the art' academic monetary economics) تحدث فيه عن نظريات الكلاسيك، والكينزيين الجدد الذين بنوا نماذجهم فيما يتعلق بالأسواق على كفاءتها، وعلى فرضية التوقعات الرشيدة للمتعاملين فيها، وأهمها الاضطرابات التي عرفتتها وتعرفها الأسواق إلى الحد الذي لم يكتفوا فيه " بعدم الإجابة عن الأسئلة المتعلقة بمشاكل السيولة والإعسار التي تتعرض لها الأسواق"، بل إنهم " لم يسمحوا بطرح الأسئلة حول تلك المسائل:

"Both the New Classical and New Keynesian complete markets macroeconomic theories not only did not allow questions about insolvency and illiquidity to be answered. They did not allow such questions to be asked."

ماجستير المسار البحثي (M.Phil.) في الاقتصاد بالتركيز على الاقتصاد الدولي، والتنمية الاقتصادية، من الجامعة جامعة ييل (Yale University) عام ١٩٧٣م، وماجستير آخر للمسار المبني على التدريس (M.A.) (Taught) في الاقتصاد عام ١٩٧٢م. وحصل على الدكتوراه في الاقتصاد من جامعة ييل (Yale University) بتقدير ممتاز عام ١٩٧٥م، وكان عنوان الأطروحة "التوازن المؤقت والتوازن على المدى الطويل".^{٢٠} وتشكلت اللجنة الممتحنة من كل من: جيمس توبين (James Tobin) (١٩١٨-٢٠٠٢م)،^{٢١} وجاري سميث (Gary Smith)، وكاتسو هيتو آيواي (Katsuhito Iwai)، وقد طبعت الرسالة عام ١٩٧٩م في نيويورك.

عمل أستاذاً في الاقتصاد، والاقتصاد السياسي، والاقتصاد الكلي العالمي، والاقتصاد العالمي، والنقود والبنوك في عديد من الجامعات والمؤسسات الأكاديمية المرموقة آخرها كلية لندن للاقتصاد (LSE). كما كان عضواً ضمن لجنة السياسة النقدية (Monetary Policy Committee) في بنك إنجلترا (المصرف المركزي البريطاني) من عام ١٩٩٧ إلى عام ٢٠٠٠م. وعمل مستشاراً أو اقتصادياً، أو مستشاراً خاصاً لعدد من المؤسسات المالية العالمية أو الإقليمية: صندوق النقد الدولي، والبنك العالمي (غانا، وبوليفيا)، والبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، والبنك المركزي لبيرو، وبنك التنمية الآسيوي. ويعمل حالياً كبيراً اقتصادياً (Chief Economist) في سيتي غروب (Citigroup) بلندن منذ يناير عام ٢٠١٠م.

ونشر ستة كتب آخرها صدر عام ١٩٩٨م عن الدروس المستفادة من أزمة الصرف الأوروبي عامي ١٩٩٢-١٩٩٣م. ونشر ما يزيد عن سبعين (٧٠) مقالة في مجلات علمية محكمة، وأكثر من خمسة وستين (٦٥) مقالاً في مؤتمرات ودوريات مصرفية أو مالية

²⁰ "Temporary Equilibrium and Long-Run Equilibrium".

²¹ اقتصادي أمريكي حاز على جائزة نوبل في الاقتصاد عام ١٩٨١م؛ يعد من أبرز الاقتصاديين العالميين في الفترة التي عاش فيها. كانت له إسهامات أكاديمية في مجالات؛ الاستثمار، والسياسات النقدية والمالية، والأسواق المالية. لمزيد من التفاصيل حول إسهامات توبين انظر:

- Buiter. Willem, H. *James Tobin: an Appreciation of his Contribution to Economics*, NBER Working Paper Series, 2003, Cambridge, USA.

متخصصة بعضها صادر من مصارف مركزية. وكثير من هذا الإنتاج يتعلق بالاستقرار والأزمات المالية، والسياسات النقدية والمالية.

أما كتاباته عن التمويل الإسلامي، فقد كتب مقالين نُشرا في صحيفة الفايننشيل تايمز البريطانية في المدونة الخاصة^{٢٢} التي بدأ يكتب فيها بانتظام بدعوة من الصحيفة منذ عام ٢٠٠٧م، ومقالاتاً ثالثاً عن أزمة ديون دبي ولم يكن الحديث عن التمويل الإسلامي أو مبادئه، لكن تعرض للصكوك فيها.^{٢٣}

المقال الأول: هل يمكن أن تبيع ما لا تملك؟^{٢٤}

وهو مبدأ مستقى من القاعدة الشرعية "لا تبع ما ليس عندك" المستنبطة من حديث حكيم بن حزام حين قال: قلت يا رسول الله يأتيني الرجل يسألني البيع ليس عندي ما أبيع منه، ثم أبيع من السوق فقال له الرسول ﷺ: "لا تبع ما ليس عندك."^{٢٥} وقد فسر الفقهاء - كما نقل الضرير -^{٢٦} ذلك "بما ليس مملوكاً للبائع؛ فمنعوا أن يبيع المرء ما لا يملكه وقت العقد بالأصالة عن نفسه، على أن يمضي إلى السوق فيشتريه ويسلمه للمشتري."^{٢٧} هذا المسلك والتصرف - أي يبيع ما ليس عندك - منتشر على نطاق واسع في عمليات أسواق المال من خلال الأدوات العارية أو المكشوفة (Naked Instruments) كما سيتضح معنا لاحقاً.

²² FT blog Willem Buiter's Maverecon.

^{٢٣} انظر: الموقع الشخصي لبويتير على الرابط التالي وتاريخ الزيارة ٠٥ يناير ٢٠١٤م:

- www.willembuiter.com

²⁴ Buiter, Willem, H. *Should you be able to sell what you do not own?*, the Financial Times, March, 16th, 2009.

^{٢٥} البخاري، محمد بن إسماعيل. *الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام*، ضبط: مصطفى البغا، دمشق: دار ابن كثير، ٣، ١٩٨٧م، ج ٢، حديث رقم ٢٠٢٨، ص ٧٥١. وانظره في: - الترمذي، محمد بن عيسى، *سنن الترمذي*، بيروت: دار الكتب العلمية، كتاب البيوع، باب ما جاء في كراهية بيع ما ليس عنده، الحديث (١٢٥٠).

^{٢٦} الضرير، الصديق محمد الأمين. *الغرر وأثره في العقود في الفقه الإسلامي*، السعودية: دلة البركة، سلسلة صالح كامل للرسائل الجامعية في الاقتصاد الإسلامي: الكتاب الثالث، ٢، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ص ٣٣٧.

^{٢٧} لمزيد من التفصيل حول مسائل متعلقة بالموضوع مثل العلة في المنع، والاستثناءات، انظر:

- المرجع السابق، ص ٣٣٧-٣٤٠.

نعود للمقال فنقول: إن أول ما يلفت الانتباه هو المصدر الذي نشر فيه الكاتب مقاله؛ ألا وهو صحيفة متخصصة^{٢٨} لها صيتها، وتاريخها، بل وتأثيرها في القرار المالي والسياسي. وفيما يتعلق بمضمونه فقد تعرض للمسائل الآتية:

١. الخطر القابل للتأمين^{٢٩} (Insurable Risk) بوصفه مخرجاً لإبعاد صناعة التأمين عن القمار؛ إذ ليس كل خطر قابلاً للتأمين وإنما ذلك الذي يمكن التنبؤ بمقداره وأن يحقق بعض الشروط كما هو معروف في صناعة التأمين،^{٣٠} والذي يُبعد هذه الصناعة عن القمار، الذي بدا للذين بدأوا تقديمها من أنه من الأهمية بمكان التفرقة بين الأمرين من أجل تعزيز الثقة والاحترام في الصناعة - كما يقرر بويتز -.

وعلى الرغم من التطورات التي عرفتها صناعة التأمين، وبلوغ حقيقة مختلف أنواعها وتطبيقاتها إلى أنها عبارة عن "النزاهة طرف [شركة تأمين] لآخر [المستأمن] بتعويض نقدي يدفعه له أو لمن يُعيّنه، عند تحقق حادث احتمالي مبین في العقد، مقابل ما يدفعه له هذا الآخر من مبلغ نقدي في قسط أو نحوه،"^{٣١} والحادث أو الخطر كما يتضح من التعريف احتمالي، مما يعني أن التعويض قد يحصل للمستأمن، وقد لا يحصل، كما أن التعويض قد

^{٢٨} أسست هذه الصحيفة في ٩ يناير عام ١٨٨٨م، وهي موجهة لرجال المال والأعمال في حي المال في لندن، بل وفي العالم من خلال طباعتها في عواصم مالية مختلفة. وهي صحيفة ليبرالية من حيث النشأة والتكوين؛ أي إنها تدعو إلى الحرية في المجال الاقتصادي من خلال الدور الكبير للقطاع الخاص والأسواق.
^{٢٩} التعريف الاقتصادي له كما أورده بويتز على أنه "الوضعية التي يكون فيها مستوى الخطر كبيراً أو مفتوحاً، لكن يمكن تقليبه من خلال عقد التأمين".

"An insurable interest is what economists would call an open position that is reduced in size by the insurance contract."

^{٣٠} يمكن تعريفه من جهة صناعة التأمين على أنه: "الخطر الذي يحقق الشروط المثلى للتأمين الكفؤ؛ أي الذي يحقق الفائدة الكبرى للمؤمن. وتمثل هذه الشروط في:

١. أن يكون المؤمن قادراً على تحديد القسط الذي يسمح له ليس باسترداد تكاليف المبلغ المطلوب من المستأمن في حال الخسارة، بل بتغطية النفقات الأخرى، بمعنى أن الخطر يجب أن لا يكون كارثياً أو مرتفعاً بحيث لا يستطيع أي مؤمن التعويض عنه في حال وقوع الخسارة.
٢. يجب أن تكون الخسارة محددة.
٣. أن تكون طبيعة الخسارة عشوائية، بما لا يسمح للمستأمن بالإقدام على فعل الاختيار المعاكس أو السلبي (adverse selection) ووبقع المؤمن في المخاطر الأخلاقية. انظر:

- en.wikipedia.org/wiki/Insurable_risk و business.yourdictionary.com/insurable-risk

^{٣١} ابن ثنيان، سليمان بن إبراهيم. التأمين وأحكامه، لبنان: دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص ٤٠.

يفوق -في بعض الحالات- الأقساط المدفوعة؛ وهذا ما يجعل تطبيقات التأمين التجاري تشوبها حرمة الوقوع في الربا والغرر معاً؛ إذن على الرغم من هذا فإن شبهة ارتباط ممارسات صناعة التأمين بالقمار لا تزال تثار بين الفينة والأخرى كما ظهر لي من بعض الكتابات ومن أكاديميين متخصصيين. ومن الأمثلة على ذلك ما وقعت عليه من كتابة أستاذين أحدهما أمريكي وهو جون لونغ (John D. Long)،^{٣٢} من جامعة إنديانا بأمریکا، والآخر كندي إيرك ههنر (Eric Hehner) من جامعة تورنتو.^{٣٣}

يقول الأمريكي في التقديم لبحث بول سواندر عن "التمييز بين القمار والتأمين": "هل التأمين والقمار يميلان المعنى نفسه؟ أم أهما متغايران؟ وهل هناك تداخل بينهما؟ .. إن هذه الأسئلة وما هو مشابه لها تؤرق -من غير شك- أساتذة التأمين والمخاطرة جميعهم. إن الأجوبة التي نقدم في بعض الأحيان تقنع طلابنا أكثر مما هي مقنعة لنا."

أما الأستاذ الكندي فقد نشر مقالاً في ١٨ أغسطس ٢٠٠٩م عن "التأمين والقمار"، وحاول فيه من خلال الأمثلة والبراهين الرياضية الخلوص إلى أنه لا فرق بينهما، ويحتم مقاله مخاطباً القارئ قائلاً: "في النهاية إنك أنت من يقرر لنفسه بناءً على الحسابات الرياضية (Arithmetic)، والعامل النفسي لشخصيتك أن تقامر أو تشتري تأميناً. ونقطة الأساسية تتمثل في أن شراء بوليصة تأمين هو شكل من أشكال القمار. "إنني لا أريد بهذا الاقتباس أن أصل إلى أن رأييهما صواب بقدر ما أنه إلى أن في الأمر جدلاً على مستوى الأدبيات الاقتصادية التقليدية، والقضية ليست محسومة بشكل "مُجمَع" عليه، ومن ثم لا ينبغي "التنقيص" أو "التندر" من شأن رأي بعض الفقهاء الذين يربطون التأمين بالقمار، كما أن مسائل التأمين -سواء أكان تجارياً أو تعاونياً إسلامياً- متشابكة ومعقدة وخاصة في التطبيق العملي. وقد أظهرت أزمة الرهن الأمريكية، وأزمة الديون السيادية في أوروبا صلة التأمين القوية بالتشجيع على الرهان والمقامرة، حتى إن بعض الدول بدأت تدرس

^{٣٢} أشرف هذا الأستاذ على تحرير عدد من المجلات العلمية المتخصصة في التأمين؛ مثل مجلة التأمين (The Journal of Insurance)، ومجلة الخطر والتأمين (The Journal of Risk and Insurance).

^{٣٣} Swadener, Paul. *Gambling and Insurance Distinguished*, The Journal of Risk and Insurance, 1964, p. 463. and Hehner, Eric. "Insurance and Gambling", Canada: University of Toronto, 18-08-2009.

حظر الأدوات المالية التي تسمح بالمجازفة والرهان على أوضاع دول؛ كاليونان وليس على مستوى الأفراد والمؤسسات فحسب. إننا فعلاً أمام "رأسمالية الكازينو"،^{٣٤} وليس رأسمالية "التنمية"، و"النمو" الذي يخدم الأفراد والمجتمعات، وليس القلة التي تجيد الإفادة من الأدوات المالية المعقدة في ظل "غياب"، إن لم يكن تواطؤاً من قبل جهات الإشراف التي تبنت فلسفة مفرطة في الإعراض عن الضوابط والقيود (Deregulation)، مما أسهم بشكل كبير في عدم الاستقرار والاعتدال في نشاط المؤسسات والأسواق.

٢. المشتقات "العارية، أو المكشوفة" ("Naked" Derivatives)،^{٣٥} هذا النوع من الأدوات ينضوي على ممارسة للبيع والمتاجرة في الأصل المالي، قروض الرهن العقاري الممنوحة للأفراد أو السندات الحكومية مثلاً -الذي بنيت عليه المشتقة غير مملوك للمتعامل بها وقت إجراء العملية، وذلك لأنه يراهن على الخطر - كخطر عدم السداد أو الإفلاس المرتبط بالأداة، مما يتسبب في انخفاض سعر ذلك الأصل الذي يخطط المحازفون (Speculators) لشرائه في المستقبل. وقد استخدمت هذه الأدوات في المجازفات والرهان بشكل كبير، وخاصة أدوات مبادلة الإعسار الائتماني^{٣٦} ودورها في الأزمة؛ إذ إنها فتحت المجال لبعض الأفراد والمؤسسات للرهان من خلالها على قيمة الأصل الذي تمثله، ولم يكن لهؤلاء الأفراد ولا المؤسسات أية علاقة بالأصل الذي تستند إليه المشتقة. فأصبح الوضع في هذه الحالة رهاناً ومتاجرة محضة بالمخاطر، وليس له علاقة بالتحوُّط

^{٣٤} هذه ترجمة لعنوان كتاب صدر من مطابع جامعة أكسفورد لمؤلفه هانس-فرنر سين (Hans-Werner Sinn) عام ٢٠١٠م، وأعيد طبعته عام ٢٠١٢م:

- Sinn, Hans-Werner. *Casino Capitalism: How the Financial Crisis came about and What Needs to be Done Now?*, UK: Oxford University Press.

^{٣٥} من المصطلحات التي شاع استخدامها في أزمة الرهن العقاري، ولم أفق على تعريف محدد وواضح لها، لكن يمكن القول بأنها تلك المشتقات التي تتعامل بها الأطراف بغرض الرهان (Betting) المحض، وليس بوصفها وسيلة للتحوُّط نظير امتلاكها الأصول المالية التي اشتقت منها هذه الأدوات في حال عجز المدين عن الوفاء بالدين، ويمكن استرداد أصل الدين مقابل قسط التأمين المدفوع، وهذا ما يفهم من الشرح الذي قدمه بويتز في مقاله هذا. وقد عرفها السويلم بتعريف مماثل؛ إذ يقول: "... المشتقات الائتمانية توصف بأنها عارية؛ أي إنها رهانات جانبية لا يملك أي من الطرفين فيها علاقة بالقرض المؤمن عليه." انظر:

- السويلم، سامي. *الأزمات المالية في ضوء الاقتصاد الإسلامي، السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص. ٤٨.*

³⁶ Credit Default Swaps (CDS).

منها وتقليلها الذي صممت المشتقات من أجله. ويبدو أن طبيعة المشتقات بشكل عام قابلة للتحوّل لأدوات قمار ورهانات بخلق مزيد من المخاطر بدل تقليلها. وليس الأمر خاصاً بهذا النوع الذي انكشف أمره في الأزمة الأخيرة، وفي اضطرابات ديون بعض الدول كاليونان، وأيرلندا وغيرهما. وهذا ما جعل بويتير يدعو إلى فتح نقاش حول حظر هذا النوع من الممارسات، أو ضبط الممارسة بمفهوم الخطر القابل للتأمين حتى لا تكون هذه العمليات مولّدة لمخاطر من غير منافع اقتصادية تترتب على ذلك.

٣. إن مبدأ "لا تبع ما ليس عندك" الإسلامي يظهر أنه أكثر عمقاً مما هو معروف في الثقافة اليهودية-النصرانية، وفي أدبيات التمويل التقليدي - كما يقرر بويتير-. وذلك لأنه ليس مرتبطاً بالآثار والمخاطر على المستوى الجزئي (micro-endogenous risk) فحسب، بل يتعداه إلى المستوى الكلي (macro-endogenous risk)؛ إذ إن الحديث عن كفاءة الأسواق وقدرتها على تصحيح نفسها بنفسها دونما تدخل تشريعي أو تنفيذي، لم يعمل في الاضطرابات السابقة ولا في هذه الأزمة كذلك، فوجود تقنين مبني على هذا المبدأ من شأنه أن يحد من شيوع الممارسات السلبية على مستوى الأسواق، مما يؤثر على أداء عملها.

٤. من الأمور التي تعرّض لها بويتير في مقاله انتقاد ابتعاد الممارسة العملية للمؤسسات التمويلية الإسلامية عن المبادئ التي تقوم عليها من خلال توليد منتجات مالية عبر آلية "التوافق مع أحكام الشريعة (Shari'ah compliant process)" التي تتطلب وجود "علماء شرعيين"؛ في شكل هيئات أو أفراد يوافقون على جوازها. هذه الآلية أدت إلى تساهل بعض أولئك العلماء -وفي خضم الأزمة المالية العالمية- في عملية بيع الديون مقابل "المكافآت المالية التي يتقاضونها"، من خلال أدوات شبيهة بتلك التي ساهمت في تفاقم الأزمة - كما يقول بويتير- ألا وهي المشتقات المستنسخة بطريقة مخفية (disguised clones) التي سهلت عملية المتاجرة في الديون على نطاق واسع. وعلى الرغم من التحفظات التي أبدتها بويتير -على بعض الممارسات في صناعة التمويل الإسلامي- فإنه يأمل أن تمثل الأزمة فرصة لهذه الصناعة للمراجعة، ثم العودة إلى المبادئ

الأساسية التي تقوم عليها لأنها لم تتعد كثيراً عن تلك المبادئ كما حصل للتمويل التقليدي.

٥. دعوة إلى تحريم المتاجرة في المشتقات "العارية أو المكشوفة": ختم بويتر مقاله بتوجيه الرسالة التالية: "إنه على أقل تقدير يجب فتح نقاش جاد حول ما إذا كان ينبغي جعل المتاجرة في المشتقات "العارية" حرام في كل مكان". وقد قامت عدد من الدول الكبرى مثل أمريكا، وألمانيا، وبريطانيا حظر هذا النوع من المعاملات لفترات مؤقتة، لاحتواء آثار تفاقم الأزمات، لكنها واجهت انتقادات من مؤسسات مالية عالمية نافذة كصندوق النقد الدولي الذي لم ير خيراؤه جدوى كبيرة في هذا الحظر.^{٣٧}

المقال الثاني: مبادئ التمويل الإسلامي لإعادة الفاعلية للسياسة [النقدية]^{٣٨}

مرة أخرى نجد أن بويتر يركز على المبادئ ولم يشر للتطبيقات إلا من قبيل التحفظ عليها، وهذا ما يفعله كثيرون منا عند الحديث عن دور التمويل الإسلامي في الأزمة، إذ نركز على المبادئ، وليس على التطبيق القائم، وذلك للإشكالات التي تشوب الكثير من الممارسات العملية على أرض الواقع.^{٣٩} ومن جهة أخرى هناك من التطبيقين الغربيين^{٤٠}

^{٣٧} للاطلاع على رأي هؤلاء الخبراء، انظر:

- International Monetary Fund. *IMF Staff Comments on EU Commission Consultation on Short Selling*, USA: Washington DC, August 5, 2010.

^{٣٨} Buiter, Willem, H. *Islamic Finance Principles to Restore Policy Effectiveness*, FT, July 22, 2009.

^{٣٩} يجب الاعتراف بأن المؤسسات المالية الإسلامية لم تتعرض للهزات والاضطرابات العنيفة مثلما حصل لنظيرتها التقليدية في بداية الأزمة؛ أي عندما كان أثرها متركزاً في القطاع المالي. ولكن بعد انتقال الأثر للقطاع الحقيقي تأثرت بعض المؤسسات المالية الإسلامية بذلك. وهذا أمر طبيعي في تقديري؛ إذ نجد أن مؤسسات صناعية مثل جنرال موتورز تأثرت بتبعات الأزمة، وهذا ما قد يعضد أمر أهمية الأسس التي تقوم عليها صناعة التمويل الإسلامي - حتى ولو كان الأمر صورياً- ومن ذلك ربط التمويل بالنشاط الحقيقي (Asset-Backed principle).

^{٤٠} مثال ذلك ريتشارد توماس (Richard Thomas)، المدير التنفيذي لمصرف جيتهاوس للاستثمار (Gate House Bank) - وهو مصرف حصل على ترخيص من هيئة الإشراف المالي (FSA) البريطانية لمزاولة العمل المصرفي وفق أحكام الشريعة الإسلامية- في لندن:

- Y-Sing, Liao and Richter, Frederik. *Islamic finance may 'return to roots'*, Reuters, Monday, 15/02/2010.

الذي يعملون في قطاع التمويل الإسلامي يجذرون من عملية التقليد والمحاكاة للمنتجات التقليدية؛ إذ يمكن أن تؤدي إلى النتيجة نفسها التي أفرزتها المنتجات التقليدية المركبة والمعقدة. وما ورد في المقال من أفكار:

١. فقدان السياسة النقدية فعاليتها عند الحدود الصَّغرى أو القريبة منها لمعدلات الفائدة الرسمية؛ أي التي يحددها المصرف المركزي كما حصل في تسعينيات القرن الماضي بالنسبة لليابان، وكما حصل في أزمة قروض الرهن العقاري الأمريكية حين خفضت معدلات الفوائد الرسمية لمستويات قياسية، إلا أنها لم تستطع تجنب العالم التدهور الكبير الذي شهده من خلال مشكلة السيولة التي عرفتتها المؤسسات المالية، مما انعكس على توقفها عن تقديم الائتمان اللازم للوحدات الاقتصادية لتقوم بالإنفاق، مما يساهم في عملية صعود الاقتصاديات التي تأثرت وانتعاشها؛ وذلك لأنه في مثل ظروف الأزمة التي تتسم بانعدام الثقة والخوف من فقدان أصل المبالغ الممنوحة تقوم المصارف بالاحتفاظ بالتسهيلات الائتمانية التي منحت لها "بالجحان" أو بمعدلات فوائد قريبة منه في أماكن آمنة مثل المصارف المركزية، وهو ما أطلق عليه هايمان مينسكي "مصيدة سيولة المؤسسات (Institutions Liquidity Trap)".

٢. تحويل المديونيات الخاصة^{٤١} والعامية إلى حقوق ملكية (equity) مبنية على عقود المشاركة. وقد توصل بويتز إلى هذا المقترح على أساس أنه إذا كان جزء من المشكلة التي تظهر في الأزمات تتمثل في طغيان الدَّين وضالة رأس المال، فإنَّ حلَّ هذا الجزء يتمثل في تعديل هذا المسار الذي عجزت السياسات النقدية والمالية في تعديله، وذلك من خلال تحويل الديون إلى حقوق ملكية خاصة. ويذكر المؤلف أنه سبق وأن طرح هذه الفكرة في مناسبات مختلفة. وقد وضَّح الكاتب كيف يمكن تطبيق ذلك على مستوى ديون الأفراد من خلال المشاركة المتناقصة، ومن خلال إصدار أسهم أو تحويل الديون إلى أسهم بالنسبة للمصارف والحكومات. ويحلل الكاتب أن هذه الطريقة ستكون أكفأ، وربما أكثر عدلاً؛ لأنه -على سبيل المثال- في ظل الترتيبات القائمة التي تعتمد على

^{٤١} أشار المؤلف إلى نوعين من هذه الديون التي لها صلة بالأزمة وهما: ديون المصارف (Banks debts)، وديون الرهن العقاري (Mortgage debts)؛ أي القروض الممنوحة للأفراد لشراء المنازل مقابل رهنها من قبل المصارف.

مصادرة المنزل^{٤٢} - في حال عجز المقترض عن السداد- يترتب عليها تكاليف باهظة تتراوح بين ٥٠ و ٨٠ ألف دولار لكل منزل مصادر خلال الأزمة في الولايات المتحدة. كما أنها تساهم في التدني الكبير لأسعار المنازل؛ لأن العرض سيفوق الطلب، علاوة على أضرارها الاجتماعية مثل التشريد وغيره.

٣. أهمية المشاركة في المخاطر، والعوائد بطبيعة الحال، بين المقرض والمقترض^{٤٣} ليس في ظل الأزمات فحسب بل في جميع الأحوال؛ لأن الدَّين القائم على العائد المالي الثابت [الفائدة] يمكن أن يكون خياراً سيئاً في عالم يتسم بالمخاطر وعدم اليقين، وذلك لما يصاحبه من تكاليف باهظة لعدم السداد والتي تؤثر سلباً على تطور الاقتصاد ونموه.

٤. التحيز التشريعي والضريبي الذي يُمنح للتمويل القائم على الفائدة مقابل العوائد المحصلة من عقود المشاركة، ساهم في تشويه الوضع الذي عليه حال الاقتصاديات اليوم من الإفراط في المديونيات، بجعل كلفة التمويل "التشاركي" أكبر من نظيره القائم على العائد الربوي الثابت والمحدد مسبقاً (الفائدة). ويتمثل هذا التحيز في جملة أمور منها:^{٤٤}

أ. إعطاء الحق للدائنين على أساس الفوائد (الرِّبَا) في عائد مالي مقطوع بغض النظر عن وضعية المقترض، مقابل ارتباط عائد التمويل القائم على المشاركة بأداء المشروع الممول.

ب. منح الأولوية للدائنين الذين قدموا قروضاً أو منحوا ائتماناً على أساس الفائدة باستيفاء جميع حقوقهم المالية من ممتلكات الشركة أو المشروع في حال تعرض الشركة أو المشروع للإفلاس، في حين أن المساهمين؛ أي حملة الأسهم يحصلون على ما تبقى من ممتلكات بعد تسديد جميع الديون.

⁴² Foreclosure, or repossession.

^{٤٣} هذه الترجمة الحرفية لما ورد في المقال والصواب أن يقال المشاركة في العوائد والمخاطر بين الشريكين، أما المقرض والمقترض فهي اللغة المستخدمة في لغة المال الربوية.

^{٤٤} لمزيد من التفصيل حول هذه المسائل ينظر إلى الدراستين الآتيتين:

- De Mooij, Ruud A. *Tax Biases to Debt Finance: Assessing the Problem, Finding Solutions*, IMF Staff Discussion Note, May 3, 2011, SDN/11/11, Washington: IMF.

- Fatica, Serena, Hemmelgarn, Thomas and Nicodeme, Gaetan. *The Debt-Equity Tax Bias: Consequences and Solutions*. July 2012, Brussels: European Commission.

ت. عند حساب أرباح الشركات تخصم الفوائد -مع أنها عائد- من إجمالي الأرباح مثل باقي المصروفات، في حين أن عائد حملة الأسهم (Dividends) لا يحسب إلا بعد خصم جميع المصاريف واقتطاع الضرائب. لقد ساهم هذا الوضع -مع عوامل أخرى ليس هنا محل التفصيل فيها- في تشويهه (Distortion) وضعية النظم المالية القائمة بطغيان أدوات الدَّين على أدوات المشاركة، كما وثقت ذلك عدد من الدراسات.^{٤٥}

٥. في الخاتمة ذكر بويتر أن ما نحتاج إليه هو تطبيق مبادئ التمويل الإسلامي، لا سيما ذلك المرتبط بالمشاركة في الأرباح والخسائر (PLS) مقابل الابتعاد عن أدوات التمويل القائمة على "الربا"-الفائدة. ثم لا يفوت بويتر التأكيد على التذكير مرة أخرى من أنه يتحدث عن المبدأ، وليس التطبيقات التي تقدم على أساس "الأدوات المتوافقة مع الشريعة"، التي أغرقت السوق منذ عقد قبل اندلاع الأزمة. وفي ثنايا هذا التأكيد يشير إلى دور الهيئات الشرعية في هذا المسار الذي سار عليه التمويل الإسلامي. ويختم حديثه بالإشارة إلى نوعية الابتكار المطلوب من صناعة التمويل الإسلامي، "إنه الابتكار المالي الذي يقدم البديل الحقيقي القائم على الربح والخسارة".

نخلص مما سبق إلى أن الذي سطرَّ هذه المقالات شخصية أكاديمية لها تجربتها التطبيقية الواسعة ولها وزنها وقيمتها العلمية، لا سيما أن الذي كُتب يتعلق بتصميم تخصصه واهتماماته على مستوى الاقتصاد العالمي، والأزمات المالية، والسياسات النقدية والمالية. كما أن الذي كتبه كان بأسلوب واضح وسلس، ولم يكن مجاملاً أو سطحيّاً في إبداء رأيه.

خامساً: ماذا يمكن أن نفيد مما كتبه بويتر؟

مبادئ التمويل الإسلامي تفتح آفاقاً تتجاوز حدود تريليونات الدولارات والأموال التي تبخرت أو ضُحّت من خلال السياسات النقدية والمالية، لتذهب إلى الأبعاد الفكرية والفلسفية التي يقوم عليها الاقتصاد وعلم المالية الذي يحكم سلوك النظام والمؤسسات

^{٤٥} من أمثلتها المرجعان المذكوران في الهامش السابق

المالية، وتصحيح الممارسات التي قامت على تلك الفلسفة والمبادئ؛ الأسواق ودورها، والنقود ووظيفتها، والوساطة المالية وطبيعتها، والسياسة النقدية والمالية وكيفية إدارتها، والحكومة ودورها، والقيم والأخلاق وأهميتها: هذه مجالات يجب أن تولي لها عناية كبرى لندخل في نقاشات حقيقية ليس في صياغة وإعادة تشكيل النظام المالي فحسب، بل في إعادة تشكيل الفرضيات والأسس التي تُنظر لهذا النظام، وما لم نقم بمحاولات جادة في هذا الموضوع، فستبقى أطروحاتنا ومساهماتنا ظرفية وهزيلة، وعلينا أن نعالج الموضوع في نقاط محددة ودقيقة ونبتعد عن لغة العموميات، ولغة "الوعظ"، و"الإرشاد"، التي لا تفيد في مثل هذا المقام.

ومن جهة أخرى فإن بويتر عندما تحدث عن عقود التمويل الإسلامي ومبادئه لم يذكرها عامة ولا مجردة، بل تحدث عنها بشكل دقيق، وتطبيقها بشكل محدد في المواطن التي تمثل المصادر الرئيسة لدوامة "الحلقة المفرغة" للفقاعات المالية بعد انفجارها.

وهكذا يتضح أن بويتر أسهم في مخاطبة صانع القرار ورأسم السياسات -على مستوى أجهزة الإشراف في البنوك المركزية أو غيرها- باللغة التي يفهمها، وحدد له المواطن التي يمكن أن يستعمل فيها هذا الإجراء، وما هي المنافع التي يمكن أن يجنيها، أو الخسائر التي يمكن أن يتجنبها أو يقلل منها، كما هو حاصل في السياسات التي درج على اتخاذها في كل كارثة مالية تواجهه. وهذا عكس ما طرحه بعضنا؛ إذ تحدث عن المضاربة، أو المشاركة بوصفها حلاً بشكل عام، وليس مفصلاً أو دقيقاً من حيث الكيفية، والمستوى، والإطار.

خاتمة:

تناولت الدراسة -فيما سبق من فقرات- موضوع كتابات غير المسلمين عن التمويل الإسلامي في ضوء الأزمة المالية العالمية من خلال تقديم نموذج ومثال على ذلك، وذلك بتحليل كتابات أحد الاقتصاديين المتخصصين في القضايا ذات الصلة الوثيقة بالأزمات المالية؛ المجازفات في أسواق المال، والسياسة النقدية، مع عرض مختصر ومركز للسيرة

العلمية والعملية للكاتب. ورسمت الورقة بعض المعالم المنهجية في شكل خطوات محددة لكيفية التعامل الموضوعي مع هذا "المنتج المعرفي" حتى نفيده مما ورد فيه -أو ننتقده- بشكل واعٍ خدمة للتمويل الإسلامي في جانبيه النظري والتطبيقي. وأكد البحث أهمية الالتزام بالمنهج العلمي الذي يتناول الأمور والحقائق -كما هي- ومن مصادرها من غير "تحويل"، أو "انتقاء"، ليتماشى مع ما نتعرض إليه وما نريد "سماعه"، أو "إسماعه" بناءً على موقف محدد مسبق؛ لأن الركون إلى الموقف "المسبق" المبني على قناعات "أيدولوجية"، أو "حماسة عاطفية" لن يفيد عملية انتشار التمويل الإسلامي؛ بل قد يضره ويعود به القهقري؛ وذلك لأنه يفقد المصدقية، ويزعزع الثقة فيه وفي أتباعه والمتعاطفين معه. أمر آخر تؤكد عليه الدراسة يتمثل في أهمية استخلاص الدروس والعبر من هذه الكوارث المالية؛ ومن ذلك: الابتعاد عن التقليد والمحاكاة لمنتجات التمويل التقليدية بإسباغها بلبوس "شرعي" ظاهري، غير مستند أو مؤسس على مقاصد الشريعة المرتبطة بنصوص الوحيين، وبالتراث الفقهي الغني من غير إغفال لتطورات ومتطلبات العصر.

ومن الأمور التي أبان عنها التحليل أهمية التبسيط في تركيب العقود، "وتوليد" منتجات وخدمات مالية "مبتكرة" تفي بمتطلبات المجتمع المتعددة والمختلفة؛ وذلك لأن التعقيد -كما مر معنا- من خلال المشتقات المالية أدى إلى زيادة المخاطر بدل تقليلها، وكلف المجتمعات شيئاً كثيراً، مما جعل نفع تلك الأدوات يعود على فئات ومؤسسات محدودة، وليس على أفراد المجتمع؛ بل إن المجتمع دفع الثمن من أجل إيقاف النزيف "الهادر" لهذه الاضطرابات من خلال الضخ الكبير للأموال العامة؛ أموال دافعي الضرائب، ومن خلال التقدم "المجاني أو شبه المجاني" للأموال لذات المؤسسات التي تسببت في هذه الكوارث، وذلك بسبب كبر حجمها (Too big to fail) مما حولها إلى "بعبع"، وسقوطها ربما يؤدي إلى سقوط النظام المالي وربما الاقتصاد برمته.

بالإضافة إلى ما سبق تؤكد الدراسة على أهمية رصد وتحليل ما يكتبه غير المسلمين عن التمويل والاقتصاد الإسلامي، لكن ينبغي الابتعاد عن اجترار الأشياء المبتذلة التي

تكرر ذكرها دون قراءة واعية، وأقصد هنا ما جاء في المجلة الفرنسية، أو الصحيفة المقربة من الفاتيكان، أو الكاتبة الإيطالية. وإن كان من بُد للذكر، فلا بد من التحلي بالمنهج الذي أشرنا إلى بعض معالمه في هذه الورقة؛ ومن ذلك أهمية استحضار الأسئلة المحورية في عملية الرصد والتحليل لهذه الكتابات: من كتب؟ وماذا كتب؟ وفي أي سياق أو مناسبة؟ وما أهمية ما كتب؟ ومن المعالم كذلك الانتباه إلى مسألة تعدد مشارب ومواقع الذين كتبوا عن التمويل الإسلامي، ومن ثم ينبغي البعد عن إصدار الأحكام العامة والعمومية؛ "الغرب" قال كذا، أو توصل إلى كذا. فقد بينّا من خلال المادة التي حللناها أو رصدناها في الملحق أنه لا توجد تصريحات أو كتابات ذات قيمة علمية وعملية توحى "بالانبهار"، أو "التهافت"، و"تطويع القوانين والتشريعات"، خاصة من جانب أكاديميين مرموقين أو تطبيقيين على مستوى عالٍ من المسؤولية؛ كالحائزين على جائزة نوبل في الاقتصاد، أو محافظي المصارف المركزية، وهيئات الإشراف المالية.

غير أنه يمكن القول: إن القوم يبحثون عن الجديد، وعن "الابتكار الحقيقي"؛ الذي يمكن أن يقدمه التمويل الإسلامي عندما تكون عملية الابتكار مستندة إلى الأسس والمقاصد الشرعية المؤصلة، كما أنهم يبحثون عن حلول وإجراءات في مجال السياسة النقدية والمالية خارج ما في "جعبة" صندوق الأدوات التقليدية التي أَلفوا الاستجداء بها عند حدوث كل أزمة أو اضطراب.

وختاماً، إنه من الأهمية بمكان بشأن حدث معقد ومتشابك كالأضطرابات المالية أن يتم التناول للقضايا بشكل محدد ودقيق إن على مستوى التشخيص أو طرق العلاج؛ إذ لا يكفي أن نقول على سبيل المثال: إن الربا أو الغرر هو السبب من غير تبين لكيفية ذلك، وربطه بمفاصل أساسية في الأزمة أو الأزمات، كما لا يكفي أن نقول: إن عقود التمويل الإسلامي تمثل صمام أمان، أو إنها أكثر استقراراً من نظيرتها الربوية التقليدية من غير تبين للكيفية كذلك وعلى أي مستوى؟

ملحق: أمثلة على بعض الكتابات والدراسات التي رصدتها المؤلف عن كتابات غير

المسلمين بين ٢٠٠٧ و٢٠١٠م

الرقم	عنوان المقال أو الدراسة أو الكلمة	ترجمته	المؤلف	تاريخ النشر	النوع- المصدر- مكان النشر- الناشر
١	Islamic Finance and Its Critics	التمويل الإسلامي ونقاده	لاندن توماس	أغسطس ٢٠٠٧م	مقال، صحيفة النيويورك تايمز، ٢٠٠٧/٠٨/٩م
٢	Islamic Finance in the UK: Regulation and Challenges	التمويل الإسلامي في المملكة المتحدة: التقنين والتحديات	مجموعة من المؤلفين	نوفمبر ٢٠٠٧م	تقرير- لندن- الخزانة البريطانية (Treasury)، وسلطة الإشراف المالي (FSA).
٣	Islamic Banking and Financial Stability: An Empirical Analysis	التمويل الإسلامي والاستقرار المالي: تحليل تجريبي	مارتن شيهك و هيكو هيس	يناير ٢٠٠٨م	ورقة عمل- واشنطن- صندوق النقد الدولي
٤	Capitals of Islamic Finance	عواصم التمويل الإسلامي	ليونال لورنت	أبريل ٢٠٠٨م	مقال، مجلة فوربس، ٢٠٠٨/٠٤/٢١م.
٥	Trends and Challenges in Islamic Finance	الاتجاهات والتحديات في التمويل الإسلامي	هيكو هيس وآخرون	يونيو ٢٠٠٨م	مقال في: World Economics, Vol. 9, No. 2, pp. 175-193.
٦	Costs and opportunities of the Islamic Finance in Italy	تكاليف وفرص التمويل الإسلامي في إيطاليا	ماركو جياكوني	أغسطس ٢٠٠٨م	مقالة، مجلة (the GNOSIS review)، المجلة الرسمية لجهاز المخابرات، وزارة الداخلية الإيطالية.
٧	Islamic Finance: Savings and souls	التمويل الإسلامي: المدخرات والأنفس	الإكونوميست	سبتمبر ٢٠٠٨م	مقالة، مجلة الإكونوميست البريطانية، ٢٠٠٨/٠٩/٤م
٨	The Development of Islamic Finance in the United Kingdom: the Government's Perspective	تطور التمويل الإسلامي في المملكة المتحدة: وجهة نظر الحكومة	الخزانة البريطانية	ديسمبر ٢٠٠٨م	تقرير- لندن- الخزانة البريطانية (Treasury).
٩	Avoiding Another Subprime Mortgage Bust Through Greater Risk and Profit Sharing and	منح دور أكبر لآليات التمويل القائم على المشاركة في الأرباح والخسائر لأجل تجنب أزمة	نيكوس جنسن (Jensen)	ديسمبر ٢٠٠٨م	مقال: Arizona Journal of International and Comparative Law, Vol. 25, No. 3.

الرقم	عنوان المقال أو الدراسة أو الكلمة	ترجمته	المؤلف	تاريخ النشر	النوع- المصدر- مكان النشر- الناشر
	Social Equity in Home Financing: an Analysis of Islamic Finance and Its Potential as a Successful Alternative to Traditional Mortgages in the United States	تمويل عقاري أخرى: تحليل أدوات التمويل الإسلامي كبديل ناجح لتمويل شراء المنازل في الولايات المتحدة			
١٠	Faith in the Market	إيمان في الأسواق!!	كارلا باور	يناير ٢٠٠٩م	مقال، مجلة الفورين بوليسي، عدد يناير/فبراير.
١١	Islamic Finance: a Viable Alternative in the Global Financial Market?	التمويل الإسلامي: بديل قابل للتطبيق في سوق المال العالمي؟	تشارلز بارريك	يناير ٢٠٠٩م	ورقة عمل، جامعة (Purdue)، الولايات المتحدة الأمريكية.
١٢	Islamic Finance in the United States: Product Development and Regulatory Adoption	التمويل الإسلامي في الولايات المتحدة: تطور المنتج والتكيف القانوني	فيكتوريا لين زيب	أبريل ٢٠٠٩م	أطروحة ماجستير في الدراسات العربية بكلية الفنون والعلوم، جامعة جورج تاون.
١٣	Is Islamic finance the answer?	هل التمويل الإسلامي هو الحل؟	روبن برانت	مايو ٢٠٠٩م	تقرير صحفي، السبي بي سي، ٢٠٠٩/٠٥/١١م.
١٤	A New Financial Dawn: The Rise of Islamic Finance	فجر تمويل جديد: صعود التمويل الإسلامي	جوزيف دايفانا وأنتوان سريخ	أغسطس ٢٠٠٩م	كتاب، مطابع ليوناردو وفرانسيس المحدودة، لندن.
١٥	Opening address	كلمة افتتاحية	ماريو دراغهي (Mario Draghi) - محافظ البنك المركزي الإيطالي.	نوفمبر ٢٠٠٩م	كلمة افتتاحية، ندوة عن التمويل الإسلامي، البنك المركزي الإيطالي.
١٦	Islamic Finance in Australia: Opportunities and Challenges	التمويل الإسلامي في أستراليا: الفرص والتحديات	مفوضية التجارة الأسترالية (Austrade)	فبراير ٢٠١٠م.	تقرير، سيدني، مفوضية التجارة الأسترالية
١٧	Are Islamic Investment Certificates Special? Evidence on the Post-Announcement Performance of Sukuk Issues	هل شهادات الاستثمار الإسلامية خاصة؟ حقيقتنا ما بعد الأداء لإصدارات الصكوك	كريستوف غودلفسكي وآخرون	أبريل ٢٠١٠م	ورقة عمل، معهد التمويل بستانسبورغ، جامعة ستراسبورغ، فرنسا

الرقم	عنوان المقال أو الدراسة أو الكلمة	ترجمته	المؤلف	تاريخ النشر	النوع- المصدر- مكان النشر- الناشر
١٨	Islamic Banking: How Has it Diffused?	المصارف الإسلامية: كيف انتشرت [عبر العالم]؟	باتريك إمام، وكاغني كبودار	أغسطس ٢٠١٠م	ورقة عمل، واشنطن، صندوق النقد الدولي.
١٩	Islamic vs. Conventional Banking: Business Model, Efficiency and Stability	للمصارف الإسلامية مقابل المصارف التقليدية: نموذج العمل، والكفاءة، والاستقرار	تورستون بيرك وآخرون (Berck et al.)	أكتوبر ٢٠١٠م	ورقة عمل، واشنطن، البنك الدولي.
٢٠	Prospects of Islamic Finance – the View of a Central Bank in Europe	آفاق التمويل الإسلامي – وجهة نظر بنك مركزي في أوروبا	يفيس ميرش ^{٤٦} - محافظ البنك المركزي للكسمبورغ	نوفمبر ٢٠١٠م	كلمة ختامية، مؤتمر عن التمويل الإسلامي، فرانكفورت، نشرت في مجلة بنك التسويات الدولية (BIS Review 155/2010)، سويسرا.

^{٤٦} وهو عضو مجلس محافظي البنك المركزي الأوروبي، وقد نقلت تصريحاته من قبل وكالة رويترز بتاريخ ١٨/١١/٢٠١٠م ونشرته بعنوان "البنوك الإسلامية قد تساعد في الاستقرار المالي". وهو عنوان موحٍ وجذاب، ولأسف أن الخبر انتشر في أوساطنا أكثر من الأصل. فالذي جاء في الكلمة المنشورة عن استقرار التمويل الإسلامي فيه تفصيل بدأه بالحدوث عن جوانب تتعلق بأن المبادئ يمكن أن تسهم في استقرار النظام ذاتياً، ثم أتبعه بحدوث عن بعض الإشكالات التي تجعل النظام عرضة للأزمة أو آثارها؛ كإدارة السيولة والمخاطر، ويختتم نقاشه المقتضب حول المسألة بالخلوص إلى أن "الحكم على مساهمة التمويل الإسلامي في الاستقرار المالي أمر غامض (The judgment on the contribution of Islamic finance to financial stability is therefore ambiguous)". إن التحدي في مثل هذه الأقوال والأحكام يتمثل في مدى قدرتنا على تقديم الأدلة العلمية وإن أمكن العملية التي تعضد مسألة أن المبادئ التي يقوم عليها التمويل الإسلامي تجعل منه ذاتي الاستقرار، وأن هذه المبادئ تجعل تكاليف مخلفات الأزمة وطرق علاجها أقل مما هو حاصل، في حين أن فلسفة النظام القائم، والآليات التي يقوم عليها، وطرق العلاج للأزمات أمر مكلف جداً، بل إنه مولد للفقاعات والأزمات. وهذا الأمر المتعلق بالنظام القائم يكاد يكون محل اتفاق من قبل اقتصاديين كبار كجوزيف ستيفليتز (Joseph Stiglitz)، ونوريل روبيني (Nouriel Roubini)، وجون كويجين (John Quiggin)، وقبلهم هايمن مينسكي (Hyman Minsky) وغيرهم. إن التحدي الكبير هو هذا الأمر، وليس مجرد الاكتفاء بنقل بعض الأخبار أو التصريحات خارج سياقها واعتماداً على وسائل الإعلام التي همها الإثارة وتحقيق الرواج.